

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ١٧٥ لسنة ٢٠٠٧

وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة  
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية :  
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين :  
وعلى القانون رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية  
للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته :

وبناءً على ما عرضته السيدة الدكتورة رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية :

### قرار:

**ماده ١** - يرخص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية للأدوية تحت اسم مكتب علمي :  
كون للتجارة ، ومقره : ٩ شارع شمس الدين الذهبي - أرض الجسوف -  
مصر الجديدة - القاهرة .

**ماده ٢** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ١٨/٤/٢٠٠٧

وزير الصحة والسكان

أ. د. حاتم الجبلى